

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٤٥ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ،

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة بالسيطرة على شئون الدفاع عن الدولة وعمل القوات المسلحة ،

قرر :

مادة ١ — يعين اللواء محمد حسن غنيم مساعدًا لوزير الحربية اعتبارا من ١٩٧٥/٧/١

مادة ٢ — على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الحربية والقائد العام للقوات المسلحة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ رمضان سنة ١٩٧٥ (أول أكتوبر سنة ١٩٧٥)

أثر السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٥٤ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وحل القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٣٧ بتنظيم السلطة فيما يخص بـ المعاهدة الدينية وتعيين الرؤساء الدينين والأديمان المسروح بها في البلاد والقوانين المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ — الترخيص لطائفة الأقباط الكاثوليك بإنشاء كنيسة للطائفة بقرية منسافيس مركز أبو قرقاص محافظة المنيا ، على قطعة الأرض الموجحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ رمضان سنة ١٩٧٥ (أول أكتوبر سنة ١٩٧٥)

أثر السادات

الملحق (١)

فيما يلي الخدمات النسخة ودورات التدريب التي سبق الاتفاق على تمويلها من هذه المنحة .

معدات توزيع الفوبي لعمير منطقة السويس : طلب شيد مشروع رقم ٢٦٣-٢٠٠١-٣

الخدمات الاستشارية لبلاء الاسكندرية : طلب شيد مشروع رقم ٢٦٣-٢٠٠١-٣

الحلقة الدراسية عن الهالة الدولية : طلب شيد مشروع رقم ٢٦٣-٢٠٠١-٣

—

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٥ الصادر بتاريخ ٢٢ يونيو سنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على اتفاقية المنحة الخامسة بـ التكنولوجيا وتطوير الهالة بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقعة بتاريخ ١٩٧٥/٥/٢١ ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٥/٨/٢ ،

قرر :

مادة وحيدة — تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية المنحة الخامسة بـ التكنولوجيا وتطوير الهالة بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقعة بتاريخ ١٩٧٥/٥/٢١ ، وبعمل بها اعتبارا من ١٩٧٥/٥/٢١ .

تحويرا في ١٥ رمضان سنة ١٩٧٥ (٢٠ سبتمبر سنة ١٩٧٥)

استغيل فهمي